بتفضح
فيجتنا ر الاقتصاد واما بانه يخبره المنافقون او الكفار بفعل هذا
في لهاما لم يكن ما تما اي اثما في رواية البخاري وفيها ايضا فان
كان اثما كان ابعد الناس منه وفي رواية الطبراني ما لم يكن لله
فيه سخط فالاثم المعصية وزعم انه يشمل ترك المندوب انما نشا
مثله عن الجهل بكلام الفقهاء والاصوليين وعلى الاول يكون الاستثنا
منقطعا اذ لا يتصور تخيير الله سبحانه وتعالى الامرين جائزين رجل
هو عيينة بن حصن الفزاري قال جمع منهم النووي وكان يقال
له الاحمق المطاع وفي رواية انه مخرمة ولا يبعد انهما قضيتان
ولم يكن اسلم حقيقة بل ظاهرا فاراد صلى الله عليه وسلم ان يبين
حاله ليعرفه من جهله وكان منه في حياته صلى الله عليه وسلم وبعد
وفاته ما دل على ضعف ايمانه او لكن في رواية البخاري بئس
اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة من غير شك العشيرة القبيلة
واضافة الابن او الاخ اليها كاضافة الاخ للعرب في يا اخا العرب
ووصفه له بانه بئس اخو العشيرة لا غيبة فيه اما لان يبين
بذلك حاله للجاهل به المريد لمخالطته وهذا من انواع الغيبة الجائزة
بل الواجبة ثم رايت الخطابي قال ليس قوله صلى الله عليه وسلم
في امته بالامور التي يسميهم بها ويضيفها اليهم من المكروه غيبة وانما
يكون من بعضهم في بعض بل الواجب عليه ان يبين ذلك ويفصح به ويعرف
الناس امرهم فان ذلك من باب النصيحة والشفقة على الامة وقال
القرطبي في الحديث جواز غيبة المعلن بالفسق والفحش ونحو ذلك
مع جواز مداراتهم اتقاء شرهم ما لم يؤد ذلك الى المداهنة في دين الله
تعالى والقاضي عياض قال لم يكن عيينة والله تعالى اعلم حينئذ
اسلم فلم يكن القول فيه غيبة او كان اسلم ولم يكن اسلامه ناصحا
فاراد صلى الله عليه وسلم ان يبين ذلك لئلا يغتر به من لم يعرف باطنه
وقد كانت منه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعده امور تدل

على

على ضعف ايمانه فيكون ما وصفه به صلى الله عليه وسلم من علامات
النبوة انتهى ويؤيده ذلك انه ارتد في زمن الصديق رضي الله عنه وحارب
ثم رجع واسلم وحضر بعض الفتوح في عهد عمر رضي الله عنه الان له
القول في رواية البخاري تطلق في وجهه وانبسط اليه وتطليق
في وجه عيينة انما هو للتالف له ليسلم قومه لانه كان رئيسهم ولتعدية
به الى ما هو اتقاء شر من هذا سبيله ومداراته ليسلموا من شره
وغائلته ولا مداهنة في ذلك لانهم قال القرطبي كالقاضي حسين بذل
الدين لصلاح الدنيا وهو صلى الله عليه وسلم انما بذل له من دنياه حسن
عشرته والرفق في مكالمته ومع ذلك فلم يمدحه بقول فلم يناقض قوله فيه
فعله فان قوله فيه قول حق وفعله معه حسن عشرته فيزول مع هذا
التقدير الاشكال ولله الحمد قال واما المداراة فهي بذل الدنيا لصلاح
الدنيا او الدين وهي مباحة وربما استحسنت قلت ما قلت ثم الانت
له القول حاصله انك خالفت ما بين الغيبة والحضور فلم لم تذمه
في الحضور كما ذممته في الغيبة فاجابها بان عدم ذمه في حضوره انما
هو لعذر وهو ما افاده اتقاء فحشه ان من اخره لرواية البخاري متى
عهدتني فحاشا ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة من تركه الناس
اتقاء شره او ودعه فيه كفاية ما ودع كذلك بالتخفيف رد لقولهم
اماتوا ماضي يدع الا ان يريدوا بامانته ندرته فهو شاذ استعمالا
صحيح قياسا دائم البشر بكسر اوله طلاقة الوجه وبشاشته وحسن الخلق
سهل الخلق لين الجانب سريع العطف جميل الصفح وسهولة خلقه
اما ضد صعوبته فمعناها ان خلقه الحسن ينقاد له في كل شيء اراده
او خشونته فمعناها انه لا يصدر عن خلقه مؤذ يعني حق ليس بفظ
صفة مشبهة ذكر تاكيدا او مبالغة في المدح والا فهو معلوم من سهل الخلق
اذ هو ضده لانه السيء الخلق وكذا القول في غليظ اذ هو الجافي الطبع
القاسي القلب ولا صخاب ولا فحاش مراء ولا عياب اي ذي عيب المراد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)